

وقد ثبت بالنصوص المتواترة ان المصلي يستقبل ربه وهو
 ايضاً يستقبل القبلة المخلوقة القريبة منه وهي المسترة
 والبعيدة وهي الكعبة مثلاً فان كلاهما يسمى قبلة اذ القبلة
 ما يستقبل فيكون على هذا قوله فتم وجهه الله اي فتم جهته
 التي يصلي اليها وتم وجهه الذي يستقبله المصلي وكل ذلك
 موجود في توجه العبد وليس في ظاهر القرآن ان الله
 تعالى في جوف المخلوقات وانما قال فتم وهذا اشارة
 الى ما استقبل فيتناول العالم وما ورده وما فوقه
 فان ذلك كله يستقبله العبد ومن قال هذا قال ان الله
 ذكر هذا الموضع بلفظ الوجه لا بلفظ الجهة والكلام هو في
 استقبال القبلة في الصلاة فلذلك جوز حمل الآية على احد
 المعنيين دون الثاني وقد تقدم بيان انه لا يجوز حمله
 على الوجهية فقط وكذلك لا يجوز حمله على صفة الله
 فقط لان المقصود بالآية بيان جواز استقبال
 تلك القبلة الجهة في الصلاة فلا بد من دلالتها على هذا
 الحكم. يوضح ذلك ان المصلي انما يتصوره التوجه الى
 ربه وكان من المناسب ان يبين له انه الى اعجب
 الجهات صلوات فانتهى متوجه الى ربه وليس في الجهات



منها

ما يمنع التوجه الى ربك . فجاءت الآية ذكية بالمقصود
 فقال والله المشرق والمغرب فاخبر ان الجميع ملكه وهو خلقه
 وقد علم بالفطرة والشريعة ان الرب فوق خلقه ومحيط به
 قبل ذلك على ان من المستقبل شيئاً من المشرق او المغرب
 فانه متوجه الى ربه كسائر ما يستقبله والله قبل وجهه
 الى اي جهة صلى لانه فوق ذلك كله ومحيط بذلك
 كله .

الوجه الثالث ان يقال بهذه الآية دللت على الصفة
 كغيرها وذلك هو ظاهر الخطاب وليست مصروفة
 عن ظاهرها وان كانت مع ذلك دلالة على استقبال
 قبلة المخلوقة ومجزم بذلك فلا نسلم انها مصروفة عن
 ظاهرها ولفظ الوجه هو صفة الله في الدليل على وجوب
 تأويلها وقوله فتم وجهه الله فيه الاشارة الى وجه
 الله بانه ثم والله تعالى يشاء اليه كما تقدم تقريره

الوجه الرابع ان يقال ان ادعيت ان جميع فرق الاسلام
 يقرون بالتأويل وذكرت هذه الآية للاحتجاج بذلك
 فان لم يكن تأويلها متفقاً عليه لم ينبغي ذكرها وعلو
 عدم الاتفاق على ذلك فان كثيراً من اهل الثقات بل اكثرهم



Copyrighted by King Saud University